طرق الكشف عن مذاق الشريعة

Ways to detect the taste of Sharia

الباحث: محمدرعد صدام شبيب البيضاني/ كلية الفقه/جامعة الكوفة

Muhammad Raad S. Sh. Al-Baydani / Faculty of Jurisprudence- University of Kufa

أ.د هادي حسين عباس الكرعاوي/ كلية الفقه/جامعة الكوفة

Prof. Dr. Hadi Hussein Abbas Al-Garaawi/Faculty of Jurisprudence- University of Kufa

hadi.algaraawi@uokufa.edu.iq

ملخص

عبر التتبع والاستقراء للمدونات الاستدلالية والكتب الفقهية والمقارنة بين علمي الأصول وعلم الفقه ظهر هذا المسلك او المبنى (مذاق الشريعة) او ما يشابهه في استعمالات الفقهاء بعمقه التاريخي باتجاه واحد او باتجاهات متعددة، فتم رصد طرق كاشفة عن مذاق الشريعة عند الفقهاء في اعمالهم الاصولية والفقهية.

الكلمات المفتاحية: مذاق الشريعة مذاق الشرع، الأولوية، علم الأنثروبولوجيا، المذاق الفقهي، العقل، الاستقراء، علم الاجتماع، الإثار.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

Abstract

Through tracing and extrapolation of evidential blogs and jurisprudential books and comparison between the science of principles and the science of jurisprudence ،this approach or building the taste of Sharia or something similar to it appeared in the uses of jurists with its historical depth in one or multiple directions. Thus ،methods were observed revealing the taste of Sharia among jurists in Their fundamental and jurisprudential works.

key words: Sharia taste ،The taste of the law ،priority ،Anthropology Mind ، Jurisprudential flavor ،induction ،Sociology ،Archaeology

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله ربِ العالمين والصلاة والسلام على حبيب القلوب وطبيب النفوس محمد وآله الطيبين الطاهرين. أما بعد:

فإن الوصول إلى أحكام الله تعالى بالاستدلال السليم، عبر دراسة مصادر التشريع الإسلاميّ، المتمثِّلة بالكتاب والسنّة والاجماع والعقل، وهي المصادر الاصلية، فتبلورت عمليّة الاستدلال للوصول إلى هذه الأحكام بالتدريج، وسُمّيت عمليّة الاستدلال هذه بالاستنباط وبالتفقُّه في الدين. كما عُرفت بالاجتهاد، حيث يتمّ فيها استخراج الحكم الشرعيّ من مصادره المقرّرة له، ويتفقّه الدارس في أحكام الله تعالى مستنداً إلى الأدلّة الدالة عليها، ويبذل جُهده وطاقته ويستفرغ وسعه للوصول إلى أحكامه سبحانه وتعالى، فيكون مستنبطاً ومتفقّهاً ومجتهداً.

على الرغم من تعدّد وتنوّع عملية الاستنباط من حيث التعقيد، تشترك في عناصر موحّدة وقواعد عامّة تدخل في جميع أو في كثير من عمليّات الاستنباط. ورحم هذه العناصر هو علم أصول الفقه يتمّ تحديد مصادر الاستنباط والحجج التي يمكن الاعتماد عليها أوّلاً، كما يبحث عن موقع ودرجة الاعتماد على كلٍّ منها ثانياً، كما يتمّ تحديد القواعد أو العناصر المشتركة في عمليّات الاستنباط ثالثاً، وهنا يدخل مذاق الشريعة من ضمن العناصر المشتركة لعملية الاستنباط.

قال السيّد محمد باقر الصدر: "ولا يحدد علم الأصول العناصر المشتركة فحسب، بل يحدّد أيضاً درجات استعمالها في عمليّة الاستنباط، والعلاقة القائمة بينها. وبهذا يضع للعمليّة الاستنباطيّة نظامها العامّ الكامل".[١]

أذ يمكن أن نتوسّع في مصطلح العناصر المشتركة فنريد منها مصادر الاستنباط والمنهج الذي ينبغي اتّباعه في استخدام قواعد الاستنباط أيضاً، باعتبار أن «المصادر» و«المنهج» و«القواعد» كلّها تعدّ عناصر مشتركة في عامّة عمليّات الاستنباط، ومنها مذاق الشريعة ولذلك عدّ الشيخ علي كاشف الغطاء تسعة وعشرين مصدراً للتشريع وناقشها[٢].

ولا ندعي الحصر العقلي لهذه الطرق ولكن هذا ما وجدناه بالتنقيب والبحث الدؤوب ومن الله التوفيق.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

المبحث الأول: التعريفات لغةً واصطلاحاً

المطلب الاول: في اللغةً

الذوق: لغةً: قال ابن فارس: هو اختبار الشيء من جهة تطعم ثم يشتق منه مجازاً فيقال ذقت المأكول أذوقه ذوقا.[٣]

وقال الزبيدي: ذوق: ذاقه ذوقاً، وذو اقاً، ومذاقاً، ومذاقة: اختبر طعمه وأصله.[٤]

الشريعة لغةً: قال ابن منظور: الشريعة في كلام العرب: مورد الشاربة التي يشرعها الناس، فيشربون منها ويستقون.[٥]

والشريعة مفرد شرائِعُ، والشَرْع، ما شرعه الله تعالى لعباده من العقائد والأحكام "الشرائع السماويّة.[٦]

المطلب الثاني: في الاصطلاح

ذوق الشريعة: عرفته لجنة الفقه المعاصر: المراد بمذاق الشرع او ذوق الشرع منهج الشارع ومشربه وطريقته التي تستكشف من مجموع احكامه ومبانيها ومو اقفه او مجموعة منها، بحيث يمكن لنا تحديد موقف الشارع المقدس تجاه ما لم يخبرنا بموقفه فيه.[٧]

وعرفه الشيخ باقر الايرواني: هو الأفكار ومجموع المتبنّيات الفكريّة للشخص، إنّ مجموع متبيّناته الفكريّة وأدبيّاته يشكّل له ذوقاً ومذاقاً.[٨]

قال الدكتور محمود حكمت نيا: هو الاحكام والاصول والقواعد المقبولة لدى مذهب خاص بصرف النظر عن وجود دليل على الحكم لدى ذلك المذهب المعين.[٩]

وعبّر عنه حيدر حب الله: يقين خفي يظهر في نفس الفقيه نتيجة تراكمات او عمليات ذهنية ضمنية عميقة.[١٠]

التعريفات المتقدمة، صائبة جميعها، ولكن عرضت المصطلح من جانب دون آخر، يمكن القول: هو منهج الشارع الذي يستكشف من مجموع احكامه ومبانيه ومو اقفه او مجموعة منها، بحيث يمكن من خلاله – مذاق الشريعة - تحديد موقفه اتجاه بما لم يخبرنا فيه، وذلك من خلال التراكم المعرفي عند الفقيه بالمهارة وقوة

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

الادراك في فهم احكام الشريعة، حتى تنمو عنده ملكة تمكنه من كشف مراد الشارع، بأدو اته الاستنباطية المعتبرة.

المبحث الثاني: مصطلح لفظ الذوق في القران الكريم والسنة الشريفة

المطلب الأول: في القران الكريم

من خلال التتبع لآيات القران الكريم ورد لفظ الذوق في القران الكريم اربعاً وستين مرة في واحد وستين آية، منها:

﴿وَلَئِن أَذَقنَا الإِنسانَ مِنّا رَحمَةً ثُمَّ نَزَعناها مِنهُ إِنَّهُ لَيَئوسٌ كَفورٌ ۝ وَلَئِن أَذَقناهُ نَعماءَ بَعدَ ضَرّاءَ مَسَّتهُ لَيَقولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئاتُ عَنّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخورٌ﴾. [١١]

﴿لا يَذوقونَ فيها بَردًا وَلا شَرابًا﴾. [١٢]

﴿كُلُّ نَفسٍ ذائِقَةُ المَوتِ وَإِنَّما تُوَفَّونَ أُجورَكُم يَومَ القِيامَةِ فَمَن زُحزِحَ عَنِ النّارِ وَأُدخِلَ الجَنَّةَ فَقَد فازَ وَمَا الحَياةُ الدُّنيا إِلّا مَتاعُ الغُرورِ﴾. [١٣]

استعمل القران الكريم مصطلح الذوق في أمرين:

الاول: مادي في المطعوم والمشروب. والثاني: معنوي خارج عن الملموس.

إذ استعمل المصطلح للتعبير عن الخوف والسوء والموت والرحمة والعذاب، كما قال الشيخ الطبرسي في تفسيره البيان: وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً.. "وحقيقة الذوق فيما له طعم يوجد إنما يكون طعمه بالفم، وإنما قال أذقناهم الرحمة على طريق البلاغة، لشدة إدراك الحاسة إياها"[١٤]، وقال الثعلبي في تفسيره: والذوق: حاسة يحصل منها إدراك الطعم، وهو ها هنا توسّع، والمراد به إدراكهم الآلام. [١٥]

يُستفاد من القران الكريم فيما يخص الموضوع، التأصيل للمصطلح من القران الكريم واستخدامه في الادراك حيث يتضح مما سبق بان الفقيه إذا امتلك مهارة الادراك في فهم احكام الشريعة يستطيع ان يتذوق مراد الشارع وفق الطرق السليمة التي توصله وهذا يتطلب الخبروية في التذوق وقوة الادراك والمهارة كما سيأتي لاحقاً.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

المطلب الثاني: في السنة الشريفة

ورد لفظ الذوق في السنة على نحوين: أما الاول فيطلق على التعبير الحقيقي كما في آداب الطعام والشراب وهذا واضح، أما الثاني فقد خرج إلى المجازوهو إدراك الشيء – غير المادي- كما في اقوال النبي صلى الله عليه واله واهل بيته عليهم السلام:

- روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ثلاث من فعلهن فقد طعم الإيمان: من عبد الله وحده و أنه لا إله إلا الله، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه.. وزكى نفسه. [١٦]

- روي عن الامام علي عليه السلام: إن علم القرآن ليس يعلم ما هو، إلا من ذاق طعمه، فعلم بالعلم جهله، وبصر به عماه، وسمع به صممه، وأدرك به علم ما فات، وحيي به بعد إذ مات. [١٧]

وبهذه الافادة من السنة الشريفة يمكن التأصيل للمصطلح واستخدامه في الادراك حيث يتضح مما سبق عند استخدام مصطلح المذاق في الشريعة وفي الفقه، نريد به المهارة وقوة الادراك في فهم احكام الشريعة، فلسنا مبتدعين و انما توجد جذور نستفيدها من السنة الشريفة.

المبحث الثالث: طرق الكشف عن مذاق الشريعة وتطبيقاته وحجيته

لا بدّ ان نُذعن بأن مذاق الشريعة لم يبين الفقهاء ماهيته واركانه وشروطه ولم يدرس بشكل جلي تفصيلي بوضوح، ولكن من خلال النصوص نستلهم ونحلل لوازم هذه النصوص التي استخدمها الفقهاء في اعمالهم الفقهية واستدلالهم بـ المذاق الشرعي، ومن امعان النظر في التجربة الفقهية التي عمل بها الفقهاء نستطيع رصد وتحليل الادوات التي استخدموها في استنادهم للمذاق الشرعي، وقد يكون العمل الفقهي الواحد من قبل الفقيه الذي يستخدم فيه المذاق الشرعي يكشف طريق موصل من جهة، ومن جهة اخرى لنفس العمل الفقهي يكشف لنا طريق آخر، ومن خلال ذلك تتبين الطرق الموصلة للكشف عنه في ستة مطالب:

المطلب الاول: طريق الاستقراء

وهو تتبع الجزئيات للحصول على حكم كلي، و ينقسم الاستقراء على قسمين هما: الاستقراء التام، والاستقراء الناقص[١٨]، فأما الناقص: وهو تتبع بعض جزئيات الكلي

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

مجلة كلية الفقه
العدد: ٤٦
المجلد: ٢
السنة: ١٩
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

المطلوب معرفة حكمه، وهو لا يعول عليه، واما التام: ان نتتبع جميع جزئيات الكلي المطلوب معرفة حكمه، وهو المعول عليه، يتم ملاحظة النصوص والادلة لمعرفة حقيقتها وبيان معرفتها و فهم معنى الأثر الذي تنقله الحواس إلى العقل بسبب عملية تركيز الانتباه وتفسيره على ضوء خبرات العقل المخزونة فيه، لاستحصال النتائج في ضوء عملية الفهم والتفسير وما ينتهي إليه الاستقراء، فالاستقراء هنا يستخدم في جهتين:

الاولى: استعماله من قبل الباحث في اعمال الفقهاء الاصولية والفقهية للوصول الى مذاق الشريعة.

الثانية: الفقيه نفسه يستعمل هذا المنهج للاستدلال بالمذاق الفقهي، فهو يستقري النصوص والادلة والاحكام فيكون عنده معايشة مع هذه النصوص الشرعية وتجارب تراكمية وخبروية في سنوات ممارسة الاجتهاد، فيصل الى تحصيل مذاق الشريعة، "إذ من الواضح أنّ مسألة المذاق هي مسألة تجريبية تراكميّة تتوالد في نفس الفقيه بفعل خبرات سنين طويلة من العيش مع النصوص والأحكام، فيحصل له أُنسٌ بها ومعرفة بأطرافها، بحيث يتمكّن عبر ذلك من لمس بعض ما بين سطورها، تماماً كأيّ دراسة لفكر شخصٍ أو عالم أو فيلسوف، فنحن نقوم بدراسة نصوصه وبعد رحلة طويلة معه نتمكّن من الكشف عن بِنيات فكريّة عنده، ولو لم يكن مصرّحاً بها في كتبه، لكنّ عمليّة التركيب العفوي التراكمي لأفكاره تولّد في نفوسنا شيئاً من هذا القبيل". [١٩]

التطبيق: عبر استقراء الموقف من المرأة في التصدي للزعامة والمرجعية الدينية، يتبن أنّ الشريعة تريد للمرأة الاهتمام بالأسرة والأولاد وعدم الاختلاط، فهذا التقرّي من السيد الخوئي أوصله لفكرة كليّة عبر ملاحظة النصوص والأحكام، ليستنتج: ان الاسلام يريد المحافظة على كيان المرأة وحفظها من خلال التحجب والتستر والتصدي لبناء الاسرة.

يقول السيد الخوئي: "قوله –عليه السلام- من كان، مطلق ولا اختصاص له بالرجال إذا لم يقم دليل على أن الرجولية معتبرة في المقلَّد، بل مقتضى الاطلاقات والسيرة العقلائية عدم الفرق بين الإناث والرجال هذا، والصحيح أنّ المقلَّد يعتبر فيه

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

الرجوليّة، ولا يسوغ تقليد المرأة بوجه، وذلك لأنّا قد استفدنا من مذاق الشارع أنّ الوظيفة المرغوبة من النساء إنّما هي التحجّب والتستر، وتصدّي الأمور البيتيّة، دون التدخل فيما ينافي تلك الأمور، ومن الظاهر أنّ التصدّي للإفتاء. بحسب العادة. جعل للنفس في معرض الرجوع والسؤال لأنّهما مقتضى الرئاسة للمسلمين، ولا يرضى الشارع بجعل المرأة نفسها معرضاً لذلك أبداً، كيف ولم يرض بإمامتها للرجال في صلاة الجماعة فما ظنك بكونها قائمة بأمورهم ومديرة لشؤون المجتمع ومتصدية للزعامة الكبرى للمسلمين، وبهذا الأمر المرتكز القطعي في أذهان المتشرّعة يقيّد الإطلاق، ويردع عن السيرة العقلائيّة الجارية على رجوع الجاهل إلى العالم مطلقاً، رجلاً كان أو امرأة"[٢٠].

هنا استنتج السيد ابو القاسم الخوئي من خلال النصوص الشرعية الواردة بخصوص المرأة، التي دلّت على رجحان تدبير شؤون المنزل والأمور الزوجية. ومن جهة اخرى اسقطت الشريعة بعض الواجبات والتكاليف التي تستوجب المشاركة الجماعية عن المرأة من قبيل: الجهاد وصلاة الجمعة وما شابه حفاظاً عليها.

المطلب الثاني: طريق الاولوية

قياس الأولوية أو مفهوم المو افقة: وهو عبارة عن كون اقتضاء الجامع للحكم في الفرع أقوى واكد منه في الأصل، فهما عند السيد محمد تقي الحكيم، وجهان لعملة واحدة[٢١]، وان كان هناك من يرى بعدم ترادفهما. أي يتعدى الحكم الى من هو أولى منه.

ويسمى "فحوى الخطاب" كمثال الآية الكريمة: ﴿.. فَلا تَقُل لَهُما أُفٍّ وَلا تَنهَرهُما وَقُل لَهُما قَولًا كَريمًا﴾[٢٢] - الدالة بالأولوية على النهي عن الشتم والضرب ونحوهما.[٢٣]

فتوجيه الإهانة إليهما، هو أشدّ إهانة من التأفّف، فاذا كان لا ينبغي فعل التأفف، يكون من طريق الاولى النهي عمّا هو اعلى نسبة من التأفف. كما ورد عن الامام الصادق عليه السلام قال: "أدنى العقوق أف، ولو علم الله عزّوجلّ شيئا أهون منه لنهى عنه".[٢٤]

قياس الأولوية حجّة عند اغلب الاصوليين، ولا يعتبر في حجّيته كنوع من القياس المستثنى، بل حجيته من باب حجية الظهور.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

يقول الشيخ المظفر: "والصحيح أن يقال: إنّ منصوص العلة وقياس الأولوية هما حجة، ولكن لا استثناءً من القياس، لانهما في الحقيقة ليسا من نوع القياس، بل هما من نوع الظواهر، فحجيتهما من باب حجية الظهور". [٢٥]

التطبيق: يرتبط بكفارة الصيام؛ حيث يجب على الشخص أن يأتي بكفارة الجمع في بعض الموارد، اي أن يصوم ستين يوماً، ويطعم ستين مسكيناً، ويعتق رقبة، فإن لم يتحقق أحد الموارد، بأن لم يعد للعبد وجود في هذا الزمان، مثلا، فقد تبرز شبهة سقوط الأمرين الآخرين بسبب سقوط أحد أجزاء المركب.

وهنا يأتي دور مذاق الشريعة ليُستدل به على عدم السقوط من باب الأولى، فإن السقوط معناه: أن الإفطار المتعمّد بأكل الحلال أثقل من الإفطار بأكل الحرام.

فمن افطر على الحرام في نهار شهر رمضان وجامع زوجته وجبت عليه كفارة الجمع بين الكفارات، ولكن في زماننا كفارة عتق الرقبة غير موجودة سالبة بانتفاء الموضوع، وإذا سقط احدى افراد المجموع لم يتحقق الغرض، بل يكون المكلف عاجز عن ادائها.

قال السيد ابو القاسم الخوئي: "وربّما يورد عليه بأنّ التكليف بالجمع مساوق لفرض الارتباطيّة، ومقتضى القاعدة في مثله سقوطه بالعجز عن المجموع ولو للعجز عن بعض أجزائه، إذ العجز عن الجزء عجزٌ عن المركّب، فلا دليل على وجوب الإتيان بالباقي، إلاّ أن تثبت قاعدة الميسور، ولكنّها أيضاً محلّ إشكال أو منع، ويندفع أوّلا: بأنّا لا نحتمل من مذاق الشرع سقوط الكفّارة في المقام، كيف؟! ولازمه أن يكون الإفطار على الحرام أهون من الإفطار على الحلال، لثبوت الكفّارة في الثاني وإن حصل العجز عن البعض فيكون هو أسوأ حالا من الأوّل، وهذا لعلّه مقطوع العدم كما لا يخفى". [٢٦]

المطلب الثالث: طريق حكم العقل

يحتل العقل مكانة عظمى بين بني الانسان فضلاً عن الديانات السماوية، فيه ابتدأ الشيخ الكليني كتابه الكافي، تحت عنوان: باب العقل، واول حديث ورد فيه عن الامام الباقر عليه السلام أنه قال: "لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له: أقبل فأقبل ثم قال له: أدبر فأدبر ثم قال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب إلي منك ولا أكملتك إلا فيمن أحب، أما إني إياك آمر، و إياك أنهى و إياك أعاقب، و إياك أثيب"[٢٧]،

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

وما ورد عن الامام الكاظم وصيته لهشام بن الحكم: "إن لله على الناس حجتين: حجة ظاهرة وحجة باطنة، فأما الظاهرة فالرسل والأنبياء والأئمة - عليهم السلام- وأما الباطنة فالعقول". [٢٨]

مفهوم العقل عند الاصوليين غير مفهوم العقل عند غيرهم كما سيأتي.

عرفه الشيخ محمد رضا المظفر قال: فالذي يصلح أن يكون مرادا من الدليل العقلي المقابل للكتاب والسنة هو: "كل حكم للعقل يوجب القطع بالحكم الشرعي" وبعبارة ثانية هو: "كل قضية عقلية يتوصل بها إلى العلم القطعي بالحكم الشرعي"[٢٩].

السيد محمد باقر الصدر يوضح المراد من الدليل العقلي قال: وينبغي أن يعلم أنّ المقصود من الحكم العقلي ليس هو حكم القوّة العاقلة بمعناها الفلسفي الّذي يتميّز عن باقي قوى النّفس، بل المقصود به هو الحكم الّذي يصدره الإنسان على وجه الجزم واليقين غير مستند إلى آية، أو رواية. [٣٠]

الأحكام توقيفية ولن تدرك بالعقل استقلالاً.

"إننا نقصد من الدليل العقلي حكم العقل النظري بالملازمة بين الحكم الثابت شرعاً أو عقلاً وبين حكم شرعي آخر، كحكمه بالملازمة في مسألة الإيزاء ومقدمة الواجب ونحوهما، وكحكمه باستحالة التكليف بلا بيان اللازم منه حكم الشارع بالبراءة، وكحكمه بتقديم الأهم في مورد التزاحم، وكحكمه بوجوب مطابقة حكم الله لما حكم به العقلاء في الآراء المحمودة". [٣١]

العقل بين مدرسة أهل البيت ومدرسة الصحابة

حتى يتم فصل مذاق الشريعة عن الظنون الغير معتبرة كالقياس والاستحسان وغيرهما، لهذا استلزم التفريق بين المدرستين، في مفهوم العقل.

الفرق بين الامامية الاثنا عشرية الجعفرية وغيرهم من المذاهب الاسلامية في مساحة حكم العقل المنهج العقلي وهذا يشمل ادلة المذاهب كالقياس الاستحسان، وسدّ الذرائع، والمصالح المرسلة، وغيرها:

ذهب مشهور الامامية أن العقل كاشف ومدرك للأحكام الشرعية فيما لا نص فيه، والمراد من العقل هنا هو العقل المجرد الذي يكشف ويدرك المفاهيم الكلية المجردة، كإدراك حسن العدل وقبح الظلم، لذا قالوا: إن الحسن والقبح عقليان.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

مجلة كلية الفقه
العدد: ٤٦
المجلد: ٢
السنة: ١٩
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

وأما المفاهيم الجزئية المصداقية غير المجردة لا يمكن للعقل إدراكها إلّا بمساعدة الحواس، فهي ظنون ولا ترتقي ان تكون ادلة يستنبط منها احكام شرعية.

وبهذا يختلف المنهج العقلي عند الإمامية عن المنهج العقلي عند أبي حنيفة وبقية مذاهب المسلمين، حيث تقرر في منهجهم العمل بالقياس والاستحسان والمصالح المرسلة وغيرها، واعتمدوا في حجية هذه المفاهيم على العقل غير المجرد المستعمل في إدراك المفاهيم الجزئية، وبما أنها معتمدة على الحواس فهي قابلة للخطأ، فهي ظنية؛ لأنها لا تعتمد على العقل المجرد، بل تعتمد على عقل المجتهد المتأثر بالحواس، ومخزونات الذهن العرفية والمذهبية والأمور الشخصية، بل وبالفهم غير الصائب.[٣٢]

ومن هنا جاء النهي عن طريق اهل البيت عليهم السلام من ادخال القياس في الاعمال الفقهية، فهو يشمل هذا القسم الظني وكذا الاستحسان، وسدّ الذرائع، والمصالح المرسلة، وغيرها من الأدلة العقلية الظنيّة.

النزاع بين الإمامية وغيرهم، وهو نزاع في الدليل العقلي الظني المبني على الظن كالرأي، والقياس، والاستحسان، وسدّ الذرائع، والمصالح المرسلة، وغيرها من الأدلة العقلية الظنيّة الّتي بنى جمهور علماء المسلمين غير الإمامية على العمل بها، وأجمع علماء الإمامية تبعا لأئمتهم عليهم السّلام على عدم جواز التعويل عليها في أنفسها.[٣٣]

وأما ما يحصل من العقل المجرد، الذي ذهب الإمامية الى حجيته فلم يرد فيه نهي.

التطبيق: في نقل الزكاة الى بلد اخر، قال السيد اليزيد صاحب العروة الوثقى: "لا إشكال في جواز نقل الزكاة من بلده إلى غيره، مع عدم وجود المستحق فيه. بل يجب ذلك إذا لم يكن مرجو الوجود بعد ذلك، ولم يتمكن من الصرف في سائر المصارف"[٣٤]

يعلق السيد محسن الحكيم في مستمسكه على كلام صاحب العروة قائلاً:

"إما لئلا يلزم تضييع الحق على مستحقه، المعلوم من مذاق الشارع تحريمه".[٣٥]

استقى السيد الحكيم حكم تحريم ضياع حق الزكاة وعدم وصولها الى مستحقها من خلال مذاق الشارع وانبثق في استدلاله باستناده الى الدليل العقلي، فالعقل يدرك ان الظلم قبيح، ولهذا يجب الاجتناب عنه، وهذا مما ينبغي ان يُعلم العقل النظري، وبما ان الشارع المقدس سيد العقلاء اذن توجد ملازمة بين حكم العقل

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

وحكم الشرع، وهذا مما ينبغي ان يُعمل العقل العملي، اذن ما حكم به العقل حكم به الشرع.

هذا ما استقدناه من حكم العقل المستقلات العقلية عن طريق مذاق الشريعة.

المطلب الرابع: طريق الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع عبر أعمال الفقهاء التي مارست إعمال مذاق الشرع، تبين أن له علاقة وثيقة بالبحوث العرفية، وعلم الإنسان، وعلم الاجتماع.

الأنثروبولوجيا هي: علم الإنسان، وقد نحتت الكلمة من كلمتين يونانيتين هما Anthropos ومعناها "الإنسان"، وLogos ومعناها "علم"، وعليه فإن المعنى اللفظي لاصطلاح الأنثروبولوجيا Anthropology هو: علم الإنسان.[٣٦] وقد وضحته عالمة الأنثروبولوجيا الشهيرة مارغريت ميد[٣٧]، بقولها: أن الأنثروبولوجي يحاول وصف الخصائص الإنسانية، والبيولوجية، والثقافية للجنس البشري عبر الأزمان، وفي مختلف المناطق، ويحلل الصفات البيولوجية والثقافية والمحلية كأنساق مترابطة ومتغيرة، كما يصف ويحلل النظم الاجتماعية والتكنولوجية، ويبحث الإدراك العقلي للإنسان و ابتكاراته ومعتقداته ووسائل اتصالاته. [٣٨] ومهمة الأنثروبولوجيا الأساسية هي تمكيننا من فهم أنفسنا عن طريق فهم ثقافتنا بالإضافة للثقافات الأخرى، وينصب اهتمامه على عوامل الوحدة، والاختلاف في المجتمع البشري، لكي نقدر أن نفهم بعضنا.

وعلم الاجتماع هو دراسة الحياة الاجتماعية للبشر[٣٩]، وهو يعتبر فرع من الأنثروبولوجيا بل إن علم الأنثروبولوجيا تندرج فيه كل العلوم التي لها صلة بالإنسان، فهو العلم الشامل لكل ما يختص بالإنسان.

يرى بعض الباحثين أن المسلمين تطبيقيين لهذا العلم لأن دينهم يهتم بالإنسان بشكل خاص وعملي بيد إن الاهتمام بالإنسان، وبكل ما يختص به هو محور الديانات، ورسالات الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، والكتب السماوية، لكن وبما أن الكثير من التحريف والتزوير قد طرأ على الرسالات والكتب السابقة، فلم يبق لنا إلا مصدر واحد لا يَأْتِيهِ الْباطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ[٤٠]، ألا وهو القرآن الكريم، وبذلك يصبح علم الإنسان الأنثروبولوجيا علمًا إسلاميًا بامتياز، وضع أسسه

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

القرآن الكريم، ووضحت هذه الأسس في الأحاديث الشريفة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ثم امتاز به الرحالة والمستكشفون والبلدانيون المسلمون، والذين جابوا مختلف الأصقاع من أجل البحث والتنقيب والمقارنة بين المجتمعات البشرية، وبذلك كانوا أنثروبولوجيين بمعنى الكلمة قبل أن يظهر هذا المصطلح في أوروبا.[٤١]

قال تعالى: ﴿يا أَيُّهَا النّاسُ إِنّا خَلَقناكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنثى وَجَعَلناكُم شُعوبًا وَقَبائِلَ لِتَعارَفوا إِنَّ أَكرَمَكُم عِندَ اللَّهِ أَتقاكُم إِنَّ اللَّهَ عَليمٌ خَبيرٌ﴾[٤٢]، وقال عز وجل: وَمِنْ آياتِهِ خَلْقُ السَّماواتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوانِكُمْ إِنَّ فِي ذلِكَ لآياتٍ لِلْعالِمِينَ.[٤٣]

يؤكد القران الكريم الى وحدة بني البشر وترابطهم الاجتماعي فهم عائلة واحدة داخل هذا الكوكب الذي هو بيتهم. حتى العبادات فيها جنبة فردية وجنبة اجتماعية فالجنبة الفردية هي عبارة عن طواف الانسان حول الكعبة والحصول على الأجر، واما الجنبة الاجتماعية فهي ان الشارع يريد اجتماع المسلمين لكي يبرزوا بذلك عظمتهم وابهتم الى العالم، وكذلك التواصل والتعارف والتعاون.

نجد أنّ الأمر لا يقف عند حدود الترغيب والحثّ على الاجتماع في الصلاة، بل الأهم من ذلك أنّ هيئة الجماعة في الصلاة لها نحو حاكمية وتقدمٍ على ما عداها، فهي تُرتب وتفرض أحكاماً خاصة تتقدم فيها مراعاة الجماعة على مراعاة الصلاة عينها، فيغتفر في الجماعة ما لا يغتفر في غيرها من النو اقص والزيادات، فزيادة الركن أو نقيصته في الصلاة تكونان مبطلتين لكنهما تغتفران ويتسامح فيهما إذا كانت الصلاة جماعة.[٤٤]

لذلك توجد أحكام في باب النكاح وبقية المعاملات من الفقه الاجتماعي، معاملة من المعاملات يمكن ان تكون من الناحية الفقهية صحيحة بين شخصين ولكن هذه المعاملة نفسها إذا كان فيها ضرر على المجتمع فانه سيتغير حكمها وبالتالي يمكن ان تتصف بعنو انين، فهي من ناحية وقوعها بين الطرفين صحيحة، ويجب الوفاء بها، الا انها حيث تكون مضرة بالمجتمع فهي يكون حكمها شيء اخر.

فمجرد ان يكون في القضية الفقهية شخصين لا يعني ان تدخل تلك المسألة في الفقه الاجتماعي، بل ان الفقه الاجتماعي يكون في كل موضع يتوجه فيه خطاب الشارع لا الى الاشخاص كالفرد او الافراد بل يكون الخطاب متوجه الى المجتمع ككل، لا

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

الى افراد المجتمع، فالفقه الاجتماعي يرى الشارع فيه ان للمجتمع وجود مستقل وهذا الوجود اعتبار و انتزاعي ويوجه له الخطاب ويحكم عليه بالأحكام الشرعية وبناء على هذا فالفقه الاجتماعي هو الاحكام التي تتوجه الى المجتمع.[٤٥]

وعند التنقيب في المباحث الاصولية للفقه الاجتماعي نجدها ترتبط بالملاكات فاذا وجد بين الحكم المرتبط بالمجتمع والحكم المرتبط بالشخص تزاحم، فإيهما يُقدم؟

وهذا يرجع الى التزاحم الاهم المرتبط بالمجتمع من المهم المرتبط بالفرد، ومن أهمّ الوسائل التي يمكن الاستعانة بها للتعرف على ملاك الحكم عن طريق مذاق الشريعة، التي يراعي بها الشارع البعد العرفي والانساني والاجتماعي.

التطبيق: في حرمة الجمع بين الاختين، قال السيد اليزدي في عروته: لو كانت الأختان كلتاهما أو إحداهما من الزنا فالأحوط لحوق الحكم، من حرمة الجمع بينهما في النكاح والوطء..[٤٦] ويعلق السيد محسن الحكيم في مستمسكه: وإن كان خلاف المتسالم عليه عندهم من نفي النسب بالزنا، كما يقتضيه قوله صلى الله عليه واله وسلم: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر"[٤٧]، فان الظاهر منه أنه وارد في مقام بيان الحكم الو اقعي من نفي النسب عن العاهر و اقعاً، ويشير اليه ما في صحيح الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام: "قال أيما رجل وقع على وليدة قوم حراماً، ثمَّ اشتراها، فادعى ولدها، فإنه لا يورث منه شيء، فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال: الولد للفراش، وللعاهر الحجر، ولا يورث ولد الزنا، إلا رجل يدعي ابن وليدته"[٤٨] فان قوله: "ولا يورث ولد الزنا" كالصريح في ولد الزنا الو اقعي، ونحوه غيره، لكن المستفاد من بعض الروايات ، ومن مذاق الشرع الأقدس: أن حرمة النكاح والوطء تابعة للنسب العرفي. فلاحظ ما ورد في الاستنكار لان يكون أولاد آدم قد تزوجوا أخواتهم، وأن تحريم النكاح من الأحكام الإنسانية، لا من الأحكام الشرعية تعبداً.[٤٩]

الزنا قاطع ونافي للتوارث وما يترتب من الابوة والبنوة، فلو تزوج شخص بامرأة واراد الزواج من ثانية وهذا مباح له، ولكن تبين ان المرأة التي يريد الزواج منها كزوجة ثانية ولدت من زنا بنطفة والد زوجته الاولى، كأنما لا تثريب عليه لان الشرع نفى وقطع صلة التوارث مع الز اني بأمها وعليه فلا تكون اخت شرعية لأختها المتزوجة، واذا انتفى

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

النسب بين الاختين جاز لمن تزوج اختها ان يتزوجها ويجمع بينهما، ولكن السيد الحكيم رفض هذا لكونه يضر بالمجتمع من خلط الانساب وغيره، لذلك السيد الحكيم وظّف فكرة المذاق لإثبات موضوع الأحكام الشرعيّة التي تدور حول النسب، في الوقت الذي يقرّ بأنّ الأدلّة تنفي النَّسَبيّة، فهو يستثقل نفي النسبيّة هنا، ولا دليل عنده سوى المذاق الذي يجعل النسبيّة هنا بالخصوص عرفيّةً لا شرعيّة.

فيقوم السيد الخوئي في نفس المورد بتسرية الحكم الى بنت الزاني ويبين مذهبه في حديث الولد للفراش، قال المؤلف: المولود بالزنا، بل المذكور فيها نفي الإرث خاصة. وما ورد من قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: "الولد للفراش وللعاهر الحجر" ناظر إلى مقام الشكّ والخصومة وبيان الحكم الظاهري، فلا يشمل صورة العلم والقطع بكون الولد للعاهر، فإنّه حينئذ لا يلحق بصاحب الفراش قطعاً، ومن هنا فلا يبقى دليل يقتضي نفي المولود بالزنا عن الزاني، بل مقتضى ما يفهم من مذاق الشارع وظاهر بعض الأدلة أنّ النسب موكول إلى العرف، وعليه فحيث إنّه يرى كون المولودتين كلتيهما أو إحداهما من الزنا أُختين، فلا محالة لا يجوز الجمع بينهما في الوطء وفي النكاح.

ومما يؤيد كون النسب من المواضيع العرفية، أنّه لم يقل أحد بجواز وطء الرجل للبنت المولودة منه عن الزنا، فإنّه ليس إلاّ لكونه يرى كونها بنتاً له، وكون ذلك من الأُمور الموكولة له. [٥٠]

المطلب الخامس: طريق الإثار ولوازم الاحكام

لا يوجد نص أقدس من القران الكريم، ولا يوجد تشريع آكد وألزم من تشريعات القران الكريم وهذا القرآن العظيم في ملامسته للجانب التشريعي يأخذ و اقع حياة الإنسان بعين الاعتبار، وهو و اقعٌ متغيّر متطوّر، لا بُدَّ أن تقابله مرونة تشريعية تسمح بتغير بعض التشريعات بأخرى استجابةً للظروف والحاجات المستجدة.

ولا نريد هنا عن القِيَم والقواعد العامّة التي وضعها القرآن لاستيعاب كلّ المتغيّرات المستقبلية في حياة البشر، باعتباره الشريعة الخاتمة للشرائع الإلهية،

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

و إنّما نهتم بجانب حدوث التغيير في بعض التشريعات التفصيلية التي جاءت في القرآن الكريم.

انطلاقاً من مشروع القران الذي راعى المشرع فيه احوال الناس اتباعاً للمصالح والمفاسد وهذا لا يخفى ان اعتقاد الشيعة الامامية الاثنا عشرية ان الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد فكل ما امر به الشارع فهو حسن وفيه مصلحة للناس وكل ما نهى عنه فهو قبيح وفيه مفسدة على الناس، لذلك الاصوليون يعبرون عن الاثر الشرعي في استعمالاتهم ويريدون به الحكم الشرعي الاعم من التكليفي والوضعي والظاهري والو اقعي ، فحينما يقال مثلا انّ من شر ائط ثبوت الحجية لخبر الثقة ان يكون مؤداه أثرا شرعيا أو ذا أثر شرعي، فإن المقصود من الاثر الشرعي هو الحكم الشرعي.

وإنّ نشوء التعبير عن الحكم الشرعي بالأثر الشرعي هو انّ الحكم الشرعي إنّما يؤثر ويتلقى عن الشارع، كما انّه لا ينتظر من الشارع بما هو شارع ان تكون آثاره غير الاحكام الشرعية، ومن هنا تكون الآثار الشرعية مساوقة للأحكام الشرعية، وهذا هو المصحح لإطلاق عنوان الأثر الشرعي على الحكم الشرعي فيتضح المراد من دعوى من ذهب الى انّ ثبوت الحجية لخبر الثقة منوط بكون مؤداه أثرا شرعيا أو ذا أثر شرعي ورتب على ذلك نفي الحجية عن أخبار الآحاد المتصلة بالقضايا التاريخية أو التكوينية.[٥١]

نستنتج ان الحكم الشرعي في تطبيقه له لوازم و اثار وبما ان الاحكام ناظرة للمصالح والمفاسد، لذلك يراعي الفقهاء في اعمالهم الفقهية او في ادواتهم الاستنباطية جانب الاثر واللازم من الحكم الشرعي، فاذا كان في نتيجة عمله الفقهي النهائي اصدار الفتوى ينظر الى مؤدى هذه الفتوى فاذا كان الاثر واللازم يتناسب مع الحكم نفسه فكان بها، وان كان لا يتناسب يلجئ الى مراعاة ترتب الاثر او اللازم بحيث لا يترتب عليه محذور آخر، فوجدنا بعض الفقهاء وعن طريق الاستدلال بـ مذاق الشريعة ينفي او يثبت الاثار و اللوازم للحكم الشرعي، والا سوف تلزم نتائج متعدّدة يُعلم من الشريعة بطلانها، فيكون استكشافاً عن طريق النفي لتحقيق الإثبات او العكس.

التطبيق: كما يمكن التمثيل للمقام - ايضا - بما ذكره السيد الخميني لدى كلامه فهي خيار الغبن ويعلق على كلام المحقق الحلي صاحب الشر ائع، حيث يذهب الى أن هذا الخيار إنما يثبت في ما لو تمت المعاملة بطريقة تخالف ما عليه السوق ، بحيث

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

يكون تفاوت القيمة فاحشاً، و الغبن واضحا قائلا بعد ذلك ما نصه: قوله: ما يتغابن الناس بمثله معناه أنه إذا كان التفاوت يسيرا يقع التغابن به في نوع المعاملات وتقع غالبا مع الاختلاف بمثل ذلك وكان غبن أحد المتعاملين بمثله متعارفا بحسب نوع المعاملات فلا خيار، و انما الخيار فيما إذا وقعت المعاملة على خلاف سنة السوق بأن يكون التفاوت فاحشا والغبن بينا، وإلا لزم وقوع جميع المعاملات إلا نادرا خياريا، وهو باطل عند العقلاء وعلى مذاق الشرع والفقه.[٥٢]

فالسيد الخميني من طريق مذاق الشرع نفى الحكم من خلال الالتفات إلى أثر أحد الاحكام ولوازمه، فلو كان كل معاملة وان كان الغبن غير معتد به ويسير جداً بحيث لا يلتفت اليه في عرف السوق، يثبت خيار الغبن فستفسد اغلب المعاملات ويصيبها الاضطراب لان ترتب اثار الغبن تجري إذا ثبت، ومن خلال مذاق الشرع الذي من خلاله نفى السيد الخميني ثبوت خيار الغبن الا في المعاملات التي يقع فيها الغبن ويكون معتد به.

المطلب السادس: الاحاطة بصفات الشارع ومو اقفه

الاحاطة تشتمل على مفاد الدليل ومفهومه وملازمات المنطوق والمفهوم للدليل ومفادهما.

إن أهم الطرق وأكثرها اطمئنانا لتحصيل مذاق الشرع أن يحيط المستنبط بالأحكام الشرعية ومبانيها ويمارسها ممارسة تامة مع استقامة الفهم.[٥٣]

ولذا عد صاحب الجواهر معرفة مذاق الشرع نعمة مرزوقة من عند رازقها.[٥٤]

والاحاطة من خلال تتبع الاحكام وعلى نحوين:

الاول: صفات الشارع: بالنظر الى صفات الشارع نجده يلاحظ الاستطاعة والتيسير والتسهيل ونفي العسر والحرج في احكام التشريع وتكون هذه الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد، فاذا كانت المصلحة شديدة فيكون الحكم واجب، وان كانت المصلحة خفيفة سيكون الحكم مستحب، وان كانت المفسدة شديدة فيكون الحكم الحرمة، وان كانت المفسدة خفيفة سيكون الحكم كراهة.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

ففي بعض الاحيان يدرك العقل ذلك مثل قبح تكليف العاجز، والشارع يحكم ما أدركه العقل، واحياناً العقل لا يرى مشقة وحرج وانما الشارع قيدها تخفيفاً على المكلف، كما في وجوب الحج فالعقل لا يرى الا تكليف العاجز، بينما الشارع جعل التيسيروالتسهيل على الجميع امتناناً منه ولطفاً بهم.

التطبيق: نرصد عبارة السيد محمد سعيد الحكيم قدس سره في مسائل التقليد، قال: فالعمدة في وجه تعميم التخيير للمقام. . . في فرض التساوي من أن البناء على مقتضى القواعد في التقليد من التساقط مع الاختلاف مستلزم لكثرة موارد الاحتياط بسبب ظهور آراء المجتهدين وكثرة اختلافهم وعدم تحقق المرجح ثبوتا أو إثباتاً، وهو مستلزم للحرج، بل اختلال النظام.

بل لازمه قصور تشريع التقليد عن الوفاء بحاجة المكلفين، وهو بعيد عن مذاق الشارع الأقدس في التسهيل عليهم والرفق بهم، بنحو يقطع معه باكتفائه بالتخيير.[٥٥]

فالسيد السعيد استدل بمذاق الشارع على اللطف والتيسيروالامتنان من الله عز وجل.

الثاني: مواقف الشارع: الفقيه عند ممارسته العملية الاستنباطية واعماله الفقهية تكون له عناية فائقة بمعرفة الأدلة الشرعية الاصلية من الكتاب والسنة والاجماع والعقل مستظهراً لمعانيها عارفاً بمواطنها، وكذلك الادلة الثانوية، بحيث يكون متمكنًا من المنهجية العلمية في البحث والتفكير، والخبرة المنهجية في معالجة النصوص الشرعية فهمًا واستنباطاً واحاطته بمواقف الشارع التي يمكن تحصيلها بملاحظة مجموعة من الأحكام والمواقف الشرعية المتناسبة في أبواب مختلفة أو في باب واحد؛ وتنقسم على:

أ- احكام الشارع السلبية: كالنواهي.

ب- احكام الشارع الايجابية: كالأوامر.

الفرق بينهما: الأحكام السلبيّة يجوز إسنادها إلى موضوع معدوم وإلى موضوع موجود، وأمّا الأحكام الإيجابيّة فلا يجوز إسنادها إلا إلى موضوع موجود، وهنا ثبوت التمايز بين العلوم إلى الموضوعات حكم إيجابي وصفة وجوديّة للموضوع، وهذا معناه لزوم كون الموضوع موجوداً وإلا لم يصحّ الحكم الإيجابي بالتمايز عليه.[٥٦]

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

ومما يتحصل به مذاق الشرع، الإحاطة بمو اقفه السلبية المتخذة.[٥٧]

التطبيق: على الحكم السلبي: في الاستدلال على عدم قدح الفصل بلفظة «قد» بين الإيجاب والقبول في مثل «قد قبلت» إنه لم يعهد من الشارع المقدس التضييق في مثل ذلك الفصل، ولا فيما هو أبلغ منه.[٥٨]

فهنا الشارع لا يهتم إذا كان فصل في الايجاب والقبول عند ابرام العقود في جملة القبول، ولم يُعهد من الشارع اثبات حكم في مثل هذه الموارد بل اعطى مساحة فيها للعقل والعرف[٥٩] لتحديدها، يقول صاحب الحدائق: لا يعدّ فاصلاً لغةً ولا عرفاً[٦٠].

التطبيق: على الحكم الايجابي:

في الجزء المبان من الجسد: من تتبع في أحكام الأموات، واستأنس بمذاق الشرع يدرك أن الشارع لا يهتم بالصلاة على من لم يوجب احترامه بالدفن والكفن والغسل.[٦١]

الاصل في جسد المسلم المْيت محترم كبيراً كان ام صغيراً مؤمناً كان ام فاسقاً ويجب تجهيزه والصلاة عليه ودفنه، واما الجزء المبان من جسده هل يلحق بأحكام تجهيز وصلاة عليه ودفن؟

من خلال التتبع والاستقراء يُستكشف عن طريق مذاق الشرع عدم الحاق الجزء المبان في احكام جسد المْيت.

حجية مذاق الشريعة

ما يوجب القطع أو الاطمئنان بالموقف الشرعي فهو حجة، اما الظن فلا دليل على حجيته، نعم، في ترجيح أحد المتزاحمين على الآخر، يمكن القول بكفاية حصول الظن بمذاق الشرع، ولايخفى أن تحصيل مذاق الشرع لا يخلو من صعوبة ويحتاج إلى مهارة في الفن.[٦٢]

الخاتمة:

وفيها أبرز النتائج التالية:

- الذوق في لغة العرب يستخدم على نحوين: حقيقي: وهو للطعام والشراب بحاسة الذوق، ومجازي: للإدراك.
- القران الكريم والسنة الشريفة استعملا كلا المعنيين الحقيقي والمجازي.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

- مذاق الشريعة هو مسلك استعمله الفقهاء في اعمالهم، وأكثر في استعماله المتأخرون.
- تطور هذا المصطلح عبر الزمن وتكونت نواته الاولى في القرون الاولى لعملية الاجتهاد الفقهي وصولاً الى زماننا هذا.
- لم يصرح الفقهاء بماهية مذاق الشريعة وشروطه واركانه وطرقه ولكن عند البحث والتنقيب رصدنا طرق الكشف عنه.
- من فوائد مذاق الشرع في المنهج الاستقرائي، التأصيل للقواعد الفقهية.
- من فوائد مذاق الشرع في منهج قياس الاولوية كمالية العمل الاصولي والفقهي، ففي بعض الاحيان يتوصل الفقيه في عمله الفقهي، الاصولي حسب المقدمة الصغرى والكبرى فتكون النتيجة لا تتناسب مع إثر الحكم الشرعي، فيقوم بتغيير اجرائي يتناسب مع مذاق الشرع.
- عن طريق مذاق الشريعة، يتم ابراز الجوانب التسرية والانسانية والعرفية التي لا تتعارض مع الشريعة، باعتبار علم الاصول غير معني لإبراز هذه الجوانب.
- يختلف المنهج العقلي عند مدرسة اهل البيت عليهم السلام عن المنهج العقلي عند مدرسة الصحابة، حيث تقرر في منهجهم العمل بالقياس والاستحسان والمصالح المرسلة وغيرها، بينما اعتبروها فقهاء مدرسة اهل البيت، اما منهي عنها كالقياس، او لا تخرج عن كونها ظنون غير معتبرة، كالاستحسان وغيره.
- اهم الطرق للكشف عن مذاق الشريعة، الاحاطة بصفات الشارع وموافقه، فيحيط عبر الفقيه بالأحكام الشرعية ومبانيها ويمارسها ممارسة تامة.
- طرق كشف المذاق الشرعي، ليست حصراً عقلياً ولكنها اهم الطرق واجمعها وأتمها للشروط، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واهل بيته الطيبين الطاهرين.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

مجلة كلية الفقه
العدد: ٤٦
المجلد: ٢
السنة: ١٩
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

الهوامش

[١]-الصدر، محمد باقر بن حيدر، دروس تمهيدية في علم الأصول، ١٢.

[٢]-ينظر: كاشف الغطاء، علي بن محمد رضا، مصادر الحكم الشرعي والقانون المدني.

[٣]-أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٢: ٣٦٥.

[٤]-الزبيدي، مرتضى بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، ١: ١٥٨.

[٥]-ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ٨: ١٣٢.

[٦]-أحمد مختار، أحمد مختار بن عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ٢٣١.

[٧]-لجنة الفقه المعاصر، الفائق في الاصول، ٢٢٩.

[٨]-الايرواني، باقر محمد تقي، مقال منشور في مجلة مدرسة الفقه، طهران، نشر بتاريخ ٣٦/٧/٢٣.

[٩]-حكمت نيا، الدكتور محمود حكمت نيا، مذاق الشريعة قراءة تحليلية – مجلة قبسات: ص١٧٥.

[١٠]-حب الله، حيدر بن محمد، الاجتهاد المقاصدي، والمناطي، ١: ٣٨٥.

[١١]-سورة هود: ٩-١٠.

[١٢]-سورة النبأ: ٢٤.

[١٣]-سورة آل عمران: ١٨٥.

[١٤]-الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان، ٥: ١٧٣.

[١٥]-الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ٧: ١٥.

[١٦]-المتقي الهندي، علي المتقي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ١: ٩.

[١٧]-الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ٨: ٣٩٠.

[١٨]-ينظر: المظفر، محمد رضا بن محمد، المنطق، ص ٣٠٩.

[١٩]-حب الله، حيدر بن محمد، الاجتهاد المقاصدي والمناطي، ١: ٣٩٣.

[٢٠]-الخوئي، ابو القاسم بن علي اكبر، التنقيح في شرح العروة الوثقى، ٢٦٦.

[٢١]-الحكيم، محمد تقي بن سعيد، الأصول العامة للفقه المقارن، ٣١٧.

[٢٢]-سورة الإسراء: ٢٣.

[٢٣]-ينظر: المظفر، محمد رضا بن محمد، اصول الفقه، ٢٠٢. كذلك: الحكيم، محمد تقي بن سعيد، الأصول العامة للفقه المقارن، ٣١٧.

[٢٤]-الكافي - الشيخ الكليني - ج ٢ - الصفحة ٣٤٨

[٢٥]-المظفر، محمد رضا بن محمد، اصول الفقه، ٢٠٢.

[٢٦]-الخوئي، ابو القاسم بن علي اكبر، المستند في شرح العروة الوثقى، ١١: ٢٤٥.

[٢٧]-الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ١: ١٠.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

[٢٨]-المصدر نفسه: ١٣.

[٢٩]-المظفر، محمد رضا بن محمد، اصول الفقه، ١٣٣.

[٣٠]-عبد الساتر، حسن بن محمد، بحوث في علم الأصول، ٨: ٣٠٩.

[٣١]-ينظر: المظفر، محمد رضا بن محمد، اصول الفقه، ١٣٥.

[٣٢]-الزاملي، د. بلاسم عزيز شبيب (معاصر)، دور العقل في استنباط الاحكام الشرعية – دراسة تحليلية، مجلة ابحاث ميسان، العدد السادس عشر، تاريخ النشر: ٢٠١٢.

[٣٣]-عبد الساتر، حسن بن محمد، بحوث في علم الأصول، ٨: ٣٠٨.

[٣٤]-اليزدي، محمد كاظم بن عبد العظيم، العروة الوثقى، ٤: ١٤٢.

[٣٥]-الحكيم، محسن بن مهدي، مستمسك العروة الوثقى، ٣: ٣٢٢.

[٣٦]-نخبة من العلماء والباحثين، المعجم الموسوعي لمصطلحات الحداثة: مادة أنثروبولوجيا.

[٣٧]-مارغريت ميد (Margaret Mead) (١٦ ديسمبر ١٩٠١ - ١٥ نوفمبر ١٩٧٨) هي عالمة أنثروبولوجيا ثقافية ظهرت بشكل متكرر في الإعلام العام بصفتها مؤلفة ومتحدثة في ستينيات وسبعينيات القرن الماضي. حصلت على شهادة البكالوريوس من كلية برنارد في نيويورك ودرجتي الماجستير والدكتوراه من جامعة كولومبيا. شغلت ميد منصب رئيس الجمعية الأمريكية للتقدم في العلوم، مقالة باسم: Margaret Mead: Human nature and the power of culture. (مارغريت ميد: الطبيعة البشرية وقوة الثقافة)، نشرت بتاريخ: ٣٠ نوفمبر ٢٠٠١م، على الرابط:
https://www.google.com/url?client=internal-element-cse&cx

[٣٨]-فهيم، حسين فهيم، قصة الأنثروبولوجيا، ١٣.

[٣٩]-المعجم الموسوعي لمصطلحات الحداثة، المعجم الموسوعي لمصطلحات الحداثة، نخبة من العلماء والباحثين: مادة أنثروبولوجيا.

[٤٠]-سورة فصلت: ٤٢.

[٤١]-ينظر: العتابي، ليث بن عبد الحسين، نحو علم إنسان إسلامي، مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٤٨، سنة ٢٠١٣م.

[٤٢]-سورة الحجرات: ١٣.

[٤٣]-سورة الروم: ٢٢.

[٤٤]-ينظر: الخشن، حسين بن احمد، فقه العلاقات الاجتماعية والمُدنية مع غير المسلم، دار منارات.

[٤٥]-ينظر: اللنكراني، محمد جواد بن محمد، فقه الاجتماع، ٢٤ ربيع الثاني ١٤٤١هـ، موجود على موقعه بالرابط: https://fazellankarani.com/arabic/lecture

[٤٦]-اليزدي، محمد كاظم بن عبد العظيم، العروة الوثقى، ٥: ٥٥١.

[٤٧]-الحر العاملي، محمد بن الحسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ٢٦: ٢٧٤.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

[48]-المصدر نفسه.

[49]-الحكيم، محسن بن مهدي، مستمسك العروة الوثقى، ١٤: ٢٥٩.

[50]-الخوئي، ابو القاسم بن علي اكبر، مباني العروة الوثقى، ٢: ٣٥٨.

[51]-ينظر: صنقور، محمد بن صنقور، المعجم الأصولي، ١: ٢٥.

[52]-الخميني، روح الله بن مصطفى، كتاب البيع، ٤: ٢٩٨.

[53]-لجنة الفقه المعاصر، الفائق في الاصول، ٢٣٠.

[54]-الجواهري، محمد حسن بن باقر، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام، ٣٠: ١٩٥.

[55]-الحكيم، محمد سعيد بن محمد علي، المحكم في أصول الفقه، ٦: ٣٧٩.

[56]-العاملي، حسن محمّد فيّاض العاملي، شرح الحلقة الثّالثة، ١: ٣٤.

[57]-لجنة الفقه المعاصر، الفائق في الاصول، ٢٣١.

[58]-ينظر: الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، تمهيد القواعد الاصولية والعربية: ٤٧٧ / لجنة الفقه المعاصر، الفائق في الاصول، ٢٣١.

[59]-العرف ليس دليلاً للحكم بل يحدد موضوع الحكم.

[60]-البحراني، يوسف بن احمد، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ,١٩: ١٦.

[61]-ينظر: الهمداني، المحقق اغا رضا بن محمد هادي، مصباح الفقيه: ١٢٩- ١٣٠ / لجنة الفقه المعاصر، الفائق في الاصول، ٢٣٠.

[62]-ينظر: لجنة الفقه المعاصر، الفائق في الاصول، ٢٣٦.

المصادر والمراجع

١. القران الكريم.

٢. البحراني، يوسف بن احمد (ت: ١١٨٦هـ)، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، الطبعة الاولى: ١٤٠٩هـ.

٣. الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت: ٤٢٧هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: أبو محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٢٢هـ، هـ-٢٠٠٢ م.

مجلة كلية الفقه
العدد: ٤٦
المجلد: ٢
السنة: ١٩
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

٤. حب الله، حيدر بن محمد (معاصر)، الاجتهاد المقاصدي والمناطي - المسارات، والاصول، والعوائق، والتأثيرات (اجتهاد المعنى في اصول الفقه الاسلامي)، دار روافد، لبنان، الطبعة الاولى: ١٤٤٤هـ، ٢٠٢٠م.

٥. الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الثانية: ١٤١٤هـ.

٦. الحكيم، محسن بن مهدي (ت ١٣٩٠هـ)، مستمسك العروة الوثقى، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة: ١٣٩٠ هـ.

٧. الحكيم، محمد تقي بن سعيد (ت ١٤٢٣هـ)، الأصول العامة للفقه المقارن – مدخل الى دراسة الفقه المقارن، مؤسسة آل البيت (ع) للطباعة والنشر، الطبعة الثانية: ١٩٧٩م.

٨. الحكيم، محمد سعيد بن محمد علي (ت: ١٤٤٣هـ)، المحكم في أصول الفقه، مؤسسة المنار، الطبعة الاولى، قم، ١٤١٤هـ.

٩. الخميني، روح الله بن مصطفى (ت ١٤٠٩هـ)، كتاب البيع، مؤسسة الامام الخميني - طهران، الطبعة الاولى: ١٤٢٨هـ.

١٠. الخوئي، ابو القاسم بن علي أكبر (ت ١٤١٣هـ):

١١. الزبيدي، مرتضى بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤.

١٢. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي (ش: ٩٦٥هـ)، تمهيد القواعد الاصولية والعربية، تحقيق ونشر: مكتب الاعلام الاسلامي، الطبعة الاولى: ١٤١٦هـ.

١٣. الصدر، محمد باقر بن حيدر (ش ١٤٠٠هـ)، دروس تمهيدية في علم الأصول- المعالم الجديدة للأصول، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، إصدار مكتبة النجاح لصاحبها: السيد مرتضى الرضوي طهران - ناصر خسرو - پاساژ مجيدي، الطبعة الأولى مطبعة النعمان - النجف الأشرف.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

١٤. صنقور، محمد بن صنقور (معاصر)، المعجم الأصولي - يتناول بالشرح معظم المصطلحات الاصولية وتحرير مسائل الاصول حسب الترتيب الهجائي، منشورات الطيار، الطبعة الثالثة محققة ومزيدة ٢٠٠٧م.

١٥. الطبرسي، الفضل بن حسن (ت ٥٤٨هـ)، مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، تقديم: السيد محسن الأمين العاملي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الحديثة: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

١٦. العاملي، حسن محمّد فيّاض العاملي (معاصر)، شرح الحلقة الثّالثة – للشهيد محمد باقر الصدر، شركة دار المصطفى (ص) لإحياء التراث، الطبعة الاولى: ١٤٢٨هـ.

١٧. عبد الساتر، حسن بن محمد (معاصر)، بحوث في علم الأصول، تقريرات لأبحاث السيد محمدباقر الصدر، الدار الإسلامية، الطبعة الاولى، ١٤٢٣هـ.

١٨. علي الغروي (ش ١٤١٩هـ)، التنقيح في شرح العروة الوثقى - الاجتهاد والتقليد - تقرير لبحث السيد أبو القاسم الخوئي، دار الهادي للمطبوعات، قم الطبعة: الثالثة عام ١٤١٠هـ.

١٩. فهيم، حسين فهيم (٢٠٠٩م)، قصة الأنثروبولوجيا، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب في الكويت عام ١٩٨٦م.

٢٠. كاشف الغطاء، علي بن محمد رضا، مصادر الحكم الشرعي والقانون المدني، تحقيق: مؤسسة كاشف الغطاء - السيد اسامة الموسوي، الطبعة الثانية: ٢٠٢٠م ١٤٤٢هـ.

٢١. الكليني، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩هـ)، الكافي، تعليقات نافعة مأخوذة من عدة شروح، صححه وقابله وعلق عليه علي أكبر الغفاري، دار الكتب الاسلامية، طهران، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ.

٢٢. لجنة الفقه المعاصر (معاصرون)، الفائق في الاصول، الطبعة السابعة: ١٤٤٢هـ، ٢٠٢٠م، مركز ادارة الحوزات العلمية، قم، إيران.

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

٢٣. المتقي الهندي، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين (ت ٩٧٥هـ)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، الكتاب: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المحقق: بكري حياني - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٤. محمد تقي الخوئي، مباني العروة الوثقى - كتاب النكاح، تقرير لبحث السيد أبو القاسم الخوئي، منشورات مدرسة دار العلم، مطبعة الآداب في النجف الأشرف ١٤٠٤هـ.

٢٥. مرتضى البروجردي (ش ١٤١٨هـ)، المستند في شرح العروة الوثقى، تقريرات لأبحاث السيد ابو القاسم الخوئي، مؤسسة الخوئي الاسلامية.

٢٦. المظفر، محمد رضا بن محمد (ت ١٣٨٣هـ)، اصول الفقه، تحقيق: عباس الزراعي السبزواري، بوستان كتاب، الطبعة السادسة عشر: ٢٠١٤م.

٢٧. المظفر، محمد رضا بن محمد (ت ١٣٨٣هـ)، المنطق، دار الغدير، الطبعة التاسعة: ١٤٣٤هـ.

٢٨. منظور، محمد بن مكرم بن علي الافريقي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.

٢٩. نخبة من العلماء والباحثين، المعجم الموسوعي لمصطلحات الحداثة، رئيس الفريق: د. حسن كريم ماجد الربيعي، الشيخ ليث العتابي، الاستاذ طه حسين، الاستاذ صباح خيري / المراجعة اللغوية والتدقيق: د. السيد علي الاعرجي / المراجعة العلمية والمنهجية: الشيخ غالب الناصر/ اصدار: مركز الفكر الإسلامي المعاصر (٢)، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع.

٣٠. الهمداني، المحقق اغا رضا بن محمد هادي (ت: ١٣٢٢هـ)، مصباح الفقيه، تحقيق: المؤسسة الجعفرية لأحياء التراث، قم المقدسة، بدون سنة النشر، وتوجد طبعة قديمة غير محققة.

٣١. اليزدي، محمد كاظم بن عبد العظيم، (ت ١٣٣٧هـ)، العروة الوثقى، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

مجلة كلية الفقه
العدد: ٤٦
المجلد: ٢
السنة: ١٩
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

المجلات

٣٢. الايرواني، باقر بن محمد تقي (معاصر)، مذاق الشارع – قواعد وفوائد، مقال منشور في مجلة مدرسة الفقه، طهران، نشر بتاريخ ٣٦/٧/٢٣.

٣٣. حكمت نيا الدكتور محمود حكمت نيا (معاصر)، مذاق الشريعة قراءة تحليلية - مجلة قبسات، العدد الاول: ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٣٤. الزامل، د. بلاسم عزيز شبيب، دور العقل في استنباط الاحكام الشرعية – دراسة تحليلية، مجلة ابحاث ميسان، العدد السادس عشر، تاريخ النشر: ٢٠١٢.

٣٥. العتابي، ليث بن عبد الحسين (معاصر)، نحو علم إنسان إسلامي، مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٤٨، سنة ٢٠١٣م.

المواقع الالكترونية

٣٦. اللنكراني، محمد جواد بن محمد (معاصر)، فقه الاجتماع، ٢٤ ربيع الثاني ١٤٤١هـ، موجود على موقعه بالرابط:
https://fazellankarani.com/arabic/lecture

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)

مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكّمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i46.16814
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي